

(المادة الثانية)

عل السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية تنفيذ هذا القرار
صدر براسة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٢٩٦ (١٧ يوليه سنة ١٩٧٦)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢٨ لسنة ١٩٧٦

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٢
لسنة ١٩٧٥ في شأن الكسب غير المشروع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٥ في شأن الكسب غير المشروع ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١١٢ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية
للقانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٥ في شأن الكسب غير المشروع ؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛
وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر .

(المادة الأولى)

يستبدل بالبنود (١) ، (٥) ، (٦) من المادة (٢) من قرار
رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١١١٢ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه النصوص
الآتية :

(١) رئيس ديوان رئيس الجمهورية بالنسبة لرئيس الجمهورية ونوابه
ومساعد رئيس الديوان بالنسبة لمن هم في درجة نائب رئيس وزراء
أو وزير أو نائبة ممتازة برئاسة الجمهورية .

(٥) مدير إدارة شئون الضباط للقوات المسلحة بالنسبة إلى رجال
القوات المسلحة .

(٦) مدير الإدارة العامة لشئون الضباط بوزارة الداخلية بالنسبة إلى
رجال الشرطة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويصل به من تاريخ نشره ما
صدر براسة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٢٩٦ (١٧ يوليه سنة ١٩٧٦)

أئور السادات

محمد حامد أبو العلا الشريف .

فوزي أحمد فضل حسين .

عبد الناصر محمد عبد الحميد خطاب .

عبد الحلم محمود على خليفة .

عصام الدين سعيد بحاجت .

ليل عمار عبد الرزاق شنلة .

حافظ أحمد عباس محمد عبد الله .

امان محمود أحمد منصور .

عبد الله عبد المنصف على سلام .

زيتب صادق حسن محمد مبروك .

عبد الرحمن علي أمين سيد أحمد .

سكتنة محمد فهمي على أبو الصفا .

السلام محمد على عبد الله .

إبراهيم عبد الباسط على عبد البارى .

نادية أحمد السيد بهلوول .

على محمد عبد الطيف السيد .

محمد محمد يوسف الحناوي .

الثامني محمد محمد الشامي .

أحمد عبد اللطيف عبد الوهاب .

عبد العظيم هدية عقل أبو بكر .

نهى عثمان مهران الريني .

سمية أنور حسين صرزوق .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٢٩٦ (١٧ يوليه سنة ١٩٧٦)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢٥ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصل

وأنقرانين المعديات له .

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين السيد السفير / حسن فهمي عبد الحميد رئيس مكتب علاقات
جمهورية مصر العربية في دمشق ، سفيراً بديوان عام وزارة الخارجية
اعتباراً من ١/٦/١٩٧٦ ؛